

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

بقية الأوراق وإن زادت قيمته عليه أعتق منه بقدر الثلث ورق باقيه وباقي العبيد وإن نقصت عنه أعتق وأخرجت ورقة أخرى وعمل بما فيها كما عمل بما في الأولى وهكذا وإن أوصى بعدد سماه من أكثر فإن عينه وحمله الثلث فواضح وإن لم يحمله سلك به نحو ما مر وإن سمى عددا ولم يعينه فینسب عدده إلى عدد جميع رقيقه وبتلك النسبة يجزءون حيث أمكنت تجزئتهم فإن كان أعتق عشرة من عبيده وهم أربعون فنسبة العشرة إلى الأربعين الربع فتجعل كل عشرة جزءا من غير نظر إلى قيمته ويكتب في ورقة حر وفي ثلاث ورقات رق ثم تخلط الأوراق وترمى كل ورقة على جزء فمن وقعت عليه ورقة الحرية أعتق كله إن حمل الثلث قيمته فإن لم يحملها أعتق منه ما يحمله فيكتب اسم كل واحد وقيمته في ورقة وتخلط الأوراق ثم تخرج ورقة ويفعل بها ما مر وانظر مواهب القدير